

## تعزيز القدرات الوطنية في مجال إدارة الطوارئ الصحية والكوارث وتعزيز مرونة النظم الصحية

جمعية الصحة العالمية الرابعة والستون،

إذ تشير إلى القرارين ج ص ع ١٠-٥٨ بشأن العمل الصحي فيما يتعلق بالأزمات والكوارث وج ص ع ٢٢-٥٩ بشأن التأهب لحالات الطوارئ ومواجهتها، وإلى القرار ج ص ع ٦١-١٩ بشأن تغير المناخ والصحة، وغيرها من قرارات جمعية الصحة العالمية وقرارات اللجان الإقليمية، وخطط العمل الخاصة بأمور منها الأمن الصحي، واللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، بالإضافة إلى التأهب للجوائح، والمستشفيات المأمونة، وغيرها من الأمور المرتبطة بالطوارئ والكوارث على المستوى المحلي والمستوى دون الوطني والمستوى الوطني؛

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٥/٦٠ الذي اعتمد إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث وكذلك القرارات ١٩٨/٦١، و ١٩٢/٦٢، و ٢١٦/٦٣، و ٢٠٠/٦٤، و ٢٥١/٦٤ التي تضمنت جملة أمور منها دعوة الدول الأعضاء إلى زيادة الجهود المبذولة لتنفيذ إطار عمل هيوغو وإلى تعزيز القدرة على الحد من المخاطر واتخاذ التدابير الكفيلة بالتأهب للطوارئ على جميع المستويات، وتشجيع المجتمع الدولي وكيانات الأمم المتحدة المعنية على دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز القدرة على التأهب للكوارث والتصدي لها؛

وإذ تؤكد مجدداً على أن تضمن البلدان حماية صحة وسلامة ومعاودة شعوبها، وأن تضمن تعزيز مرونة النظم الصحية واعتمادها على نفسها، وهو ما يُعتبر من الأمور الحاسمة في الحد من الأخطار الصحية والقابلية للتأثر وفي توفير استجابة فعالة وفي التعافي من الطوارئ والكوارث؛

وإذ تأسف للخسائر الفادحة والهائلة في الأرواح والإصابات والمرض والعجز من جراء الطوارئ والكوارث والأزمات بجميع أشكالها؛

وإذ تضع في اعتبارها أن الطوارئ والكوارث تسفر أيضاً عن إتلاف وتدمير المستشفيات وغيرها من البنى التحتية الصحية، وأنها تقوض قدرة النظم الصحية على تقديم الخدمات الصحية، وتعترض سبيل التنمية الصحية وبلوغ المرامي الإنمائية للألفية؛

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لأن استمرار الفقر، وزيادة التوسع الحضري، وتغير المناخ أمور من المتوقع أن تزيد المخاطر الصحية وتأثير الطوارئ والكوارث على العديد من البلدان والمجتمعات؛

وإذ تعترف بأن معظم أعمال التصدي للمخاطر المحيطة بالصحة من جراء الأخطار الطبيعية والبيولوجية والتكنولوجية والمجتمعية بما فيها الاستجابة الفورية للطوارئ، تتم من قبل أطراف فاعلة على المستوى المحلي والقطري عبر جميع التخصصات الصحية بما فيها التصدي للإصابات التي تحدث لأعداد كبيرة من البشر والصحة النفسية والأمراض غير السارية والأمراض السارية وصحة البيئة وصحة الأمهات والولدان والصحة الإنجابية وقضايا الصحة والتغذية وغيرها من القضايا الصحية الشاملة؛

وإذ تسلم بإسهام القطاعات والتخصصات الأخرى في تحقيق صحة ومعافاة الناس المعرضين للمخاطر الناشئة عن الطوارئ والكوارث بمن في ذلك الحكومات المحلية، والقائمون على التخطيط، والمهندسون والمهندسون المعماريون، وخدمات الطوارئ والدفاع المدني، والدوائر العلمية؛

وإذ يساورها القلق لأن قدرات البلدان والمجتمعات المحلية في مجال إدارة الطوارئ والكوارث الكبرى غالباً ما تتحمل فوق طاقتها، ولأن أنشطة التنسيق والاتصالات والدعم اللوجستي غالباً ما يتضح أنها أضعف جانب من جوانب إدارة الطوارئ الصحية؛

وإذ تعرب عن تقديرها لأن بعض البلدان، بما فيها البلدان المنخفضة الدخل أو البلدان ذات حالة التنمية الناشئة، نجحت في الحد من الوفيات والمراضة التي تحدث في أوضاع الطوارئ بفضل استثمارها في تدابير الحد من مخاطر الطوارئ والكوارث بدعم من الشركاء على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي؛

وإذ تقر بأن منظمة الصحة العالمية تؤدي دوراً مهماً بوصفها عضواً في منظومة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبوصفها أيضاً قائد المجموعة الصحية في إطار إصلاح المساعدات الإنسانية، وتعمل عن كثب مع أعضاء المجتمع الدولي الآخرين مثل أمانة الأمم المتحدة المعنية بالاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، واليونيسيف، وحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية، وسائر المنظمات غير الحكومية، من أجل دعم تنمية قدرة البلدان وتطوير القدرات المؤسسية للإدارة المتعددة القطاعات للكوارث والطوارئ والتي تشمل الحد من مخاطر الكوارث؛

وانطلاقاً من الاستراتيجية العالمية للحد من الكوارث والحملة العالمية للحد من الكوارث ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بشأن المستشفيات الآمنة من الكوارث وحملة الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ بشأن المدن الصامدة في وجه الكوارث، ويوم الصحة العالمي لعام ٢٠٠٨ بشأن حماية الصحة من تغير المناخ، ويوم الصحة العالمي لعام ٢٠٠٩ بشأن "المستشفيات الآمنة تنقذ الأرواح أثناء الطوارئ"، ويوم الصحة العالمي لعام ٢٠١٠ حول "الصحة المدن ألف وزن" والتي تمخضت عن اتخاذ إجراءات على المستوى المحلي والمستوى دون الوطني والمستوى الوطني والمستوى العالمي للحد من المخاطر التي تحدث بالصحة من جراء الطوارئ والكوارث؛

وإذ تدرك أن تحسين الحصائل الصحية أثناء الكوارث والطوارئ يتطلب اتخاذ إجراءات إضافية عاجلة على الصعيد القطري والإقليمي والعالمي لضمان أن أنشطة الحد من المخاطر الصحية والاستجابة العامة أثناء

الطوارئ والكوارث على المستوى المحلي والمستوى دون الوطني والمستوى الوطني تتم في الوقت المناسب وبفعالية، واستمرار عمل الخدمات الصحية عندما تمس الحاجة إليها، وإذ تضع في اعتبارها في هذا الصدد أن أضرار الطوارئ والكوارث تختلف من الرجل إلى المرأة،

#### ١- بحث الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) أن تعزز برامج التصدي لجميع أخطار الطوارئ الصحية ومخاطر الكوارث الصحية (بما فيها برامج الحد من مخاطر الكوارث، والتأهب والتصدي للطوارئ) كجزء من النظم الصحية الوطنية ودون الوطنية المدعومة والمنفذة بفعالية بالقوانين واللوائح والتدابير الأخرى، وذلك بغية تحسين الحاصلات الصحية والحد من الوفيات والمراضة، وحماية البنية التحتية في مجال الصحة، وتعزيز مرونة النظام الصحي والمجتمع برمته، وترشيد المساواة بين الجنسين في جميع مراحل هذه البرامج؛

(٢) أن تدمج برامج التصدي لجميع أخطار الطوارئ الصحية ومخاطر الكوارث الصحية (بما فيها برامج الحد من مخاطر الكوارث) في الخطط الصحية الوطنية أو دون الوطنية، وأن تضيف الطابع المؤسسي على القدرة على تنسيق الأعمال الصحية والمتعددة القطاعات بغية تقدير المخاطر، واستباق الحد من المخاطر، والاستعداد للكوارث والطوارئ وسائر الأزمات والتصدي لها والتعافي منها؛

(٣) أن تيسر على الحكومات المعنية والهيئات الأخرى ذات الصلة الحصول على معلومات عن أنواع وكميات المواد الخطرة المخزونة أو المستخدمة أو المنقولة، وذلك لدعم الإدارة الفعالة لمخاطر الطوارئ الصحية والكوارث؛

(٤) أن تعد برامج للمستشفيات الآمنة والمستعدة تضمن ما يلي: أن يتم اختيار مواقع المستشفيات والمرافق الصحية الجديدة وبنائها على نحو آمن كي تصمد في وجه الأخطار المحلية؛ وأن يتم تقدير مدى سلامة المرافق القائمة واتخاذ تدابير تصحيحية؛ وأن تكون كل المرافق الصحية مستعدة للتصدي للطوارئ الداخلية والخارجية؛

(٥) أن تنشئ وتعزز وتدعم التعاون الإقليمي ودون الإقليمي وفيما بين الأقاليم في إطار المنظمة، بما في ذلك تبادل الخبرات والتجارب من أجل تنمية القدرات والحد من المخاطر والتصدي والتعافي؛

(٦) أن تعزز دور القوى العاملة الصحية المحلية العاملة في نظام إدارة الطوارئ الصحية من أجل توفير القيادة والخدمات الصحية المحلية من خلال تعزيز التخطيط وتدريب جميع العاملين في الرعاية الصحية والوصول إلى الموارد الأخرى؛

٢- **تتشاور** الدول الأعضاء والمانحين وشركاء التعاون الإنمائي أن يخصصوا موارد كافية لبرامج التصدي لمخاطر الطوارئ الصحية والكوارث، وتشاور أيضاً شركاءها أن يدعموا دور المنظمة في مسائل إدارة مخاطر الطوارئ الصحية والكوارث، وذلك من خلال التعاون الدولي من أجل التنمية، ومن خلال النداءات الإنسانية؛

١ وإذا أمكن منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.

٢ إدارة مخاطر الطوارئ والكوارث تشمل جميع تدابير تقييم المخاطر، والحد مسبقاً من المخاطر، والتأهب والتصدي للطوارئ والكوارث وغيرها من الأزمات والانتعاش.

٣- **ترجو من المدير العام ما يلي:**

(١) أن يضمن تعزيز القدرات والموارد على جميع مستويات المنظمة، وأن يحقق المستوى الأمثل لخبراتها في كل تخصصاتها بغية تقديم ما يلزم من إرشادات تقنية ودعم للدول الأعضاء والشركاء من أجل تطوير برامج التصدي للطوارئ الصحية ومخاطر الكوارث على المستويات الوطنية ودون الوطنية والمحلية؛

(٢) أن يعزز التعاون وأن يضمن اتساق وتكامل الإجراءات مع إجراءات الكيانات المعنية، بما فيها كيانات القطاعين العام والخاص والقطاع غير الحكومي والدوائر الأكاديمية، لدعم تصدي البلد والمجتمع المحلي لمخاطر الكوارث والطوارئ الصحية، بما في ذلك الحد من مخاطر الكوارث، والجهود الدائبة التي تبذلها الدول الأعضاء لتنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)؛

(٣) أن يقوي قاعدة البيانات اللازمة للتصدي لمخاطر الطوارئ الصحية والكوارث بما في ذلك البحوث الميدانية والتقييمات الاقتصادية؛

(٤) أن يدعم التقديرات الوطنية ودون الوطنية للمخاطر، وأن يدعم القدرات المتعلقة بالتصدي لمخاطر الطوارئ الصحية والكوارث كأساس لحفز العمل وتقوية القدرات الوطنية ودون الوطنية اللازمة للتصدي لمخاطر الطوارئ الصحية والكوارث، بما في ذلك الحد من مخاطر الكوارث؛

(٥) أن يقدم تقريراً إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والستين عن طريق المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثلاثين بعد المائة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

(٦) أن ينظر، حسب الاقتضاء، في تقديم الدعم إلى الشبكات الإقليمية ودون الإقليمية، بالإضافة إلى التعاون بين الأقاليم ومنظمة الصحة العالمية، وذلك من أجل تعزيز تعاونها على إدارة مخاطر الطوارئ الصحية والكوارث.

الجلسة العامة العاشرة، ٢٤ أيار/مايو ٢٠١١  
ج ٦٤/ المحاضر الحرفية/ ١٠

= = =